الرد على زيف حقيقة نشر الإسلام بالسيف من خلال لفظتي القتل و السّلم في القرآن الكريم - دراسة موضوعية

م.د. حيدر محمد عبد المحمد

الجامعة العراقية كلية الآداب

haiderm19801@gmail.com

Refuting the False Claim that Islam Was Spread by the Sword through the Terms al-Qatl (Killing) and al-Silm (Peace) in the Holy Qur'an: A Thematic Study

Lecturer Dr. Haider Mohammed Abd al-Mohammed

Al-Iraqia University / College of Arts

المستخلص

غنيٌّ عن القول أنَّ السلام كان قضية ساخنة في الماضي، ولا يزال موضوعًا حيويًا للنقاش اليوم، ويبدو أنه سيستمر في جذب انتباه الناس في المستقبل. نشهد حروبًا ودمارًا في عدة أنحاء من العالم. وقد أدى ذلك إلى مقتل الملايين من الناس، وترك أعداداً لا حصر لها من الأسر مفككة، وتشريد الملايين من الناس. و نحن بحاجة إلى معالجتها بجدية.

وقد تمَّ تحديد الموضوع في هذه الدّراسة بالرجوع إلى القرآن الكريم، لأنه كتاب الله تعالى يعني لنا الدستور النهائي، والمصباح النهائي لهدايتنا، ونعمة عظيمة للعالم أجمع.

السلام يعني النجاة من مصائب الدنيا والآخرة. عادة، يستخدم السلام للإشارة إلى معارضة الحرب والعنف بين الأمم. و السّلم فضيلة ويعني غياب الشر، ولذلك فهو دائمًا يستحق الثناء.

ولم يكن القتل يوماً طريقة لإدخال الخلق في الإسلام و إنّما الإسلام دين سلام ومحبة و من يدخل فيه يدخل طوعاً و ليس كرهاً و قد حاول بعض المستشرقين تشويه سمعة الإسلام بادّعائهم أنّ الإسلام انتشر بالسيف في حين هو دين سلام انتشر برسالة سامية و دعا الخلق إلى دين التوحيد.

الكلمات المفتاحية:القرآن الكريم، الإسلام، السّلم ، القتل ، الحرب ، دين التوحيد.

Abstract

It goes without saying that peace has been a hot issue in the past;it is, still, a vital topic of discussion today, and it seems to continue to draw the attention of people in the future. We witness wars and destructions in several parts of the world. This has led to killings of millions of people,left innumerable number of families broken and displaced millions of people.

We need to address it earnestly.The topic has been identified in this study with reference to the Holy Qur'ān, because being the book of Allāh Almighty, it means to us as the final constitution, the ultimate torchlight for our guidance, and a great blessing to the whole world.

Peace means to be free from the calamities in this world and in the hereafter. Usually ,peace is used to imply an opposition to war and violence between the nations. Peace is a virtue and it means absence of evil, and, therefore, it is always praiseworthy.

Murder was never a way to bring people into Islam. Rather, Islam is a religion of peace and love, and whoever enters it enters voluntarily, not by compulsion. Some Orientalists have tried to distort the reputation of Islam by claiming that Islam spread by the sword, while it is a religion of peace that spread with a lofty message and called people to religion of monotheism.

Keywords: Holy Qur'ān , Islam,peace, killing,war, Murder, religion of monotheism.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

شهدُ الأمّةُ الإسلاميّةُ عبر العصور المتعاقبة كثيرًا من التحديات والصراعات التي أثّرت في استقرار المجتمعات وأمنها، وفي العصر الحاضر تفاقمت الحروب والنزاعات بين الشعوب والدول، حتى أصبح السلام مطلبًا إنسانيًا عالميًا تسعى إليه الأمم كافة. وما نراه اليوم من قتلٍ ودمارٍ وخرابٍ في العديد من البلدان خلّف مآسي إنسانية كبيرة، تمثلت في فقدان الأرواح، وتشريد الملايين، وانتشار الخوف والاضطراب، فضلًا عن الآثار الاجتماعية والنفسية التي أصابت الأفراد والمجتمعات.

ومن هذا المنطلق جاء اختيار موضوع (الرد على زيف حقيقة نشر الإسلام بالسيف من خلال لفظتي القتل و السّلم في القرآن الكريم – دراسة موضوعية) ؛ لما له من أهمية عظيمة في بيان حقيقة هذا الدين الحنيف، والرجوع في ذلك إلى القرآن الكريم ؛ باعتباره المصدر الأساسي الذي يُستمد منه منهج الحياة القويم، وفيه بيان ما يصلح أحوال البشر ويحقق الأمن والاستقرار للبشرية جمعاء. فالقرآن الكريم لم يأتِ لإشعال الحروب أو نشر الفتن، وإنما جاء لهداية الناس وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وإقامة مجتمع يقوم على العدل والرحمة والتسامح.

وتكمن أهمية هذا البحث في إظهار الصورة الحقيقية للإسلام بوصفه دين سلام ورحمة وعدل، ودحض المزاعم الباطلة التي حاولت تشويه صورة الإسلام وربطه بالعنف والإرهاب. كما يسعى البحث إلى بيان أن القتال في الإسلام لم يُشرع إلا لأهداف سامية، منها دفع الظلم، ورد العدوان، وحماية العقيدة، وحفظ أمن المجتمع واستقراره، وليس لإكراه الناس على الدخول في الدين، إذ يقول الله تعالى: ﴿لا إكراه في الدين﴾.

ويهدف هذا البحث كذلك إلى تصحيح المفاهيم المغلوطة الناتجة عن الغلو والتطرف وسوء فهم النصوص الشرعية، وبيان وسطية الإسلام واعتداله، وإبراز سماحة الشريعة الإسلامية في التعامل مع المسلمين وغير المسلمين، وحرصها على حفظ النفس الإنسانية وصيانة الكرامة البشرية. كما يوضح البحث أن الإسلام دعا إلى التعايش السلمي، وإقامة العلاقات الإنسانية على أساس الاحترام المتبادل والعدل والإحسان، وأن الأصل في العلاقة بين الناس هو السِّلم والتعاون لا الصراع والعدوان.

ومن الأهداف التي يسعى إليها البحث أيضًا بيان الحكمة من تشريع القتال في بعض المواضع، وبيان الضوابط الشرعية التي تحكمه، مع توضيح الفرق بين الجهاد المشروع وبين أعمال العنف والقتل التي تتنافى مع تعاليم الإسلام ومبادئه السمحة. كما يتناول البحث الرد على الشبهات التي أثارها بعض المستشرقين وأعداء الإسلام حول انتشار الإسلام بالسيف، من خلال الأدلة التاريخية والشرعية التي تؤكد أن الإسلام انتشر بالأخلاق الحسنة والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة قبل أي شيء آخر.

ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به الباحث والقارئ، وأن يسهم في بيان محاسن هذا الدين العظيم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ويتكوّن هذا البحث من مقدمةٍ ومبحثين، تضمَّنا عشرة مطالب موزعة على المبحثين، ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج، تعقبها قائمة بالمصادر والمراجع.

ونسأل الله تعالى أن يجعل فيه النفع والفائدة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: تناول تعريف السلام لغةً واصطلاحًا، وبيان مفهوم السِّلم، والسِّلم في الإسلام، وكون الإسلام دين سلام لمن سالمه وحرب على من عاداه، إضافةً إلى بيان أسس التعايش والتسامح في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني: خُصِّص لبيان مفهوم القتل، وبيان مشروعية قتال الكافرين لدفع الفتنة وإنهاء عبادة الأوثان، وبيان أن الإسلام دين يهدف إلى إعلاء كلمة التوحيد ومحاربة ناشري الفساد والفتنة، مع توضيح موقف الشريعة من دفع الأذى والطعن في الدين ودحض الباطل، وإثبات أن الإسلام دين سلام ورحمة، وبيان المواضع التي شُرع فيها القتال، وأن انتشار الإسلام كان بالدعوة والحكمة لا بالإكراه والقوة.

مشكلة البحث:

لقد شغلت التّهمة الموجّهة إلى الإسلام وهي : أنّه دين انتشر بحدّ السيف و القوّة و أنّه أجبر النّاس على اعتناقه ، عقل و فكر ووقت المؤلفين و المفكرين وبعد قراءة عشرات الكتب في التاريخ الإسلامي والتي تتعلّق بانتشار الإسلام كتبها كتّابٌ مسلمون وكتابٌ مسيحيون وبعد أن تمّ التفكير في هذه التهمة –مع ما كُتب عنها– بموضوعية علمية و تاريخية و تحليلها تحليلاً محايداً بالفطرة البشرية السليمة التي تسعى وراء معرفة الحقيقة لتسجيلها و نشرها وترفض الظلم و تناصر الحق و العدل.

تمّ التوصل إلى أنّ الإسلام كدين سماوي لم ينتشر بحدّ السيف و لم يجبر الناس على الدخول فيه واعتناقه بالقوة ، وإنما اعتنقه المسلمون الذين دخلوا في الإسلام بقبولٍ خالٍ من الإكراه ،وأنه ثبت من جميع المصادر التاريخية أنّ الحكام المسلمين الذين فتحوا البلاد كانوا يخيرون الناس في تلك البلاد التي يتم فتحها بين البقاء على دينهم مع ضمان حرية إقامة شعائر الذي هم عليه وبين الدخول في الإسلام تنفيذاً لقولة تعالى ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾[1] و إذا اختاروا البقاء علر دينهم فإن لهم نفس الحقوق التي للمسلمين وعليهم نفس الواجبات التي على المسلمين تحقيقاً للحكم الإسلامي :(لهم ما لنا وعليهم ما علينا).

المطلب الاول: تعريف السلام لغة واصطلاحا

السلام لغة :قال ابن فارس[2] : "السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية ويكون فيه ما يشذّ، والشاذ عنه قليل .فالسلامة :أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى، قال أهل العلم : الله جل ثناؤه هو السلام، لسلامته مما يلحق المخلوقين من العيب والنقص والفناء))[٣].

وقال تعالى ﴿ ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ٤٦﴾[٤] أي بسلامة و كذا قوله تعالى ﴿ قال يٰنُوحُ ٱهۡبِطۡ بِسَلَٰم مِّنَّا وَبَرَكَٰتٍ عَلَيۡكَ وَعَلَىٰٓ أُمَم مِّمَّن مَّعَكَۚ وَأُمَمٞ سَنُمَتِّعُهُمۡ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾[٥] والسلامة الحقيقية ليست إلا في الجنة إذا فيها بقاء بلا فناء، وغنى بلا فقر، وعز بلا ذل، وصحة بلا سقم.[٦]

السلام اصطلاحا:

يستخدم مصطلح السلام كمعاكس ومنافي للحرب الحاصلة بين الشعوب المختلفة أو طبقات المجتمع المتباينة أو الدول المتنافسة وبعد تتبّع لفظة السلم و لفظة السلام في القرآن الكريم تبيّنَ أنّها تدور حول عدّة أوجه الأول منها الخير و الثناء الحسن و السلامة و عدا عن أنَّ السلام هو اسم من أسماء الله الحسنى والملاحظ أن هذه الأوجه كلها تصب في الخير العام والسلامة من كل شر، وتشجع على الأمن بين الشعوب،إلا أن هناك بعض المستشرقين ومن حذا حذوهم لقوة والسيف، يقولون بأنّ الإسلام هو دين العنف وقد انتشر بين الشعوب بالقوة و السيف وهذه شبهة واضحة تطعن في دين الإسلام و السلام وفي هذه الدراسة سيكون هناك توضيح و إثبات أن السلام دين سلام و تسامح و سيتم الرد على شبهة القائلين بأنّ الإسلام انتشر بالسيف.

المطلب الثاني:مفهوم السّلم

اعتبرت مسألة السلم والحرب قضيةً مهمةً على مرّ العصور، وعلى جميع مستويات العلاقات الدولية، فمنذ بدء البشرية إلى الآن أُعتبر تحقيق السلم مصدراً للقلق، إذا أُخِذ بعين الاعتبار أنّ جميع الأديان والكتب الدينيّة ناقشت هذه القضية والتزمت بها، فالديانة المسيحية، والإسلامية، والهندوسية، وغيرها تحمل التزاماً مقدساً للسلام[٧]، ويعتبر السلم أو السلام من أعلى وأفضل القيم الإنسانيّة، والجدير بالذكر أنّ كلمة السلم هي كلمة يونانية الأصل، وقد تبنّى جميع الناشطين في مجال السلم والحرب تفسيرها على أنّها غياب الشقاق، والعنف، والحرب، كما أنّ السلم هو الاتفاق، والهدوء، والانسجام، وتستخدم هذه الكلمة للإشارة إلى حالةٍ داخلية، أو إلى علاقات خارجية على السواء.

ويمكن تصنيف السلم إلى عدة مراحل تبدأ بالسلم مع الله، ويكون بأن يدرك الشخص وجود العدالة الإلهية، وأنّ لكل شخص دور مخطط ومرسوم له في هذه الحياة، وأنّ العبادة ليست وسيلةً للمتاجرة؛ بمعنى أنّ الإنسان يعبد الله من أجل أن يمنحه شيئاً ما، وإنما الغرض منها هو التقرب من الله سبحانه وتعالى، ويلي السلم مع الله السلم مع الكون، ويكون من خلال إدارك المظاهر الكونية الإلهية التي تتحكم بمكونات الكون، وأنه لا ينبغي للفرد أن يفرض نفسه على أيّ شيءٍ من هذه المكونات، ويأتي السلم مع الذات في المرحلة الثالثة، ويكون بمعرفة الشخص لميوله ورغباته، والسيطرة عليها من خلال إشباعها بالطرق المنطقية والمعقولة، مما يقلل من الصراعات بين نفسه والمجتمع الذي يعيش فيه، كما من شأن ذلك أن يحدد ردود أفعاله في الحياة، وأخيراً يأتي السلم مع الآخرين، ويعتبر من أصعب الأمور تحقيقاً، إذ ينتج التصارع مع

الآخرين نتيجة تضارب واختلاف الآراء والمصالح، ولا يتحقق السلم مع الآخرين إلا من خلال احترام الشخص للآخرين وقبولهم كلاً حسب شخصه ومبادئه.

المطلب الثالث :السّلم في الإسلام

الإسلام هو السلم والسلام، ويعني خضوع القلب وجميع الجوراح وتسخيرها لتحقيق الخير والحق، والجدير بالذكر أن تحية المسلمين لبعضهم البعض هي السلام، وهي: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)، ويردد المسلمون في صلاتهم أدعية للسلام مثل: (اللهم أنت السلام ومنك السلام)، كما أنّ أحد أبواب المسجد الحرام في مكة يسمى باب السلام، ودار الجنة تسمى دار السلام؛ التي وعد الله بها عباده، وقد وضع الإسلام عدة مبادئ للسلم[٨]، ألا وهي:

- الناس جميعاً على اختلاف لغاتهم، وأنسابهم، وأوطانهم أخوة.
- أساس التفاضل بين الناس عند الله هو الأخلاق، وحب الخير، والتعاون فيما بينهم.
- الصفح، والتسامح، بين البشر هو أساس التعامل بينهم، وهو من مكارم الأخلاق.
- تحريم كل ما يؤدي إلى الضغائن، وإيقاع العداوة بين الناس كالغيبة والنميمة، والحسد، والتجسس، وغيرها. اعتبار هدف جميع الأديان واحد، وأن الأنبياء بُعثوا برسالة واحدة، ولذلك لا يجب الاقتتال من أجل تعدد الأديان.

المطلب الرابع : الإسلام سلم لمن سالمه وحرب على من حاربه

كان دين الإسلام ديناً رحيماً بعباده ولا يزال يدعو إلى المغفرة و الرحمة و مقابلة السلم بالسلم و بيّن ذو الجلال و الإكرام في كتابه الكريم لعباده المسلمين أنّه فرض وواجب على المسلمين ردّ السلم بالسلم كما جاء في سورة النّساء

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ٩٠ ﴾[٩]

وقد قال محمد المشهدي في قوله تعال (إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق): " فخذوهم واقتلوهم " أنّه لعلّ الله سبحانه وتعالى قصد في هذا القول إلا الذين يتصلون وينتهون إلى قوم عاهدوكم، ويفارقون محاربيكم. [١٠]، وهو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) في مجمع البيان [١١] ،أو جاءوكم: أي والذين جاؤوكم كافين من قتالكم وقتال قومهم، استثنى من المأمور بأخذهم وقتلهم، من ترك المحاربين فلحق بالمعاهدين، أو أتى الرسول وكف عن قتال الفريقين.[١٢]

أمر الله عباده بإعطاء مهلة للكافرين ليهتدوا و يكفوا عن نشر الفساد في الأرض وبعد ان أمر اللّه بالتنكيل بأولئك المنافقين الأعداء الألداء استثنى منهم صنفين كما ارتأى سماحة السيد محمد جواد مغنية في كتابه[١٣] أنه تمّت الإشارة إلى الصنف الأول بقوله تعالى : { إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ } ويجد السيد مغنية أنّه جلّ وعلا يريد بهذا أن من يلتجئ من أولئك المنافقين إلى قوم بينهم وبين المسلمين عهد في المهادنة وترك القتال ، ان هذا اللاجئ يترك لا يؤسر ولا يقتل ، لأنه – والحال هذه – يكون مسالما للمسلمين ، تماما كالذين التجأ إليهم ، فيعامل معاملتهم في عدم التعرض له. و قد نقل السيد فضل الله ما قاله الرازي هنا :« اعلم ان هذا يتضمن

بشارة عظيمة لأهل الإيمان ، لأنه تعالى لما رفع السيف عمن التجأ إلى من التجأ إلى المسلمين فبالأولى أن يرفع العذاب في الآخرة عمن التجأ إلى محبة الله ومحبة رسوله » .وليس من شك ان محبة أهل بيت الرسول (صلى الله عليه وآله) هي محبة لله وللرسول ، لقوله تعالى : { قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى}[١٤].

كما ارتأى السيد مغنية في كتابه تفسير الكاشف بأنه جلّ جلاله قد أشار إلى الصنف الثاني بقوله : { أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ } ، أي ان الذين يتحرجون أن يحاربوا المسلمين مع قومهم المشركين ، أو يحاربوا قومهم مع المسلمين ، وجاؤا إلى النبي (صلى الله عليه وآله) يطلبون منه الرضا بالوقوف على الحياد ، لا معه ولا عليه ، ان هؤلاء يتركون أيضا ، لا يقتل ولا يؤسر أحد منهم ، لأنهم غير محاربين . وخير مثال يفسر هذه الآية ما جاء في مجمع البيان ان جماعة من أشجع جاؤوا إلى النبي (صلى الله عليه وآله) ، وقالوا له : ان دارنا قريبة من دارك ، وقد كرهنا حربك ، وحرب قومنا ، وأتينا لنوادعك ، فقبل منهم ، ووادعهم . فرجعوا إلى بلادهم ، ولا شيء أقوى وأصدق من هذا في الدلالة على ان الإسلام سلم لمن سالمه ، وحرب على من حاربه .

كما تابع السيد مغنية بتفسيره لهذه الآيات الكريمة لإثبات أن الإسلام دين سلم وأن الله سبحانه و تعالى يذكر المسلمين بفضله عليهم وذلك في قوله تعالى { ولَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ } ولكن الله سبحانه صرفهم عن ذلك بوقوفهم على الحياد ، فقوله : {ولَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ} معناه لجرأهم عليكم ، ولم يجعل لكم هيبة في نفوسهم تبعثهم على طلب الموادعة والمتاركة . . وليس هذا من باب المشيئة التكوينية ، بل من المشيئة التوفيقية ، ان صح التعبير .

ويؤكد السيد محمد جواد مغنية ان دين الإسلام يدعو إلى المحبة و الأخوة و المساواة و ذلك كما في قوله تعالى

{ وإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَها }[١٥] والتعاون على كل ما فيه صلاح للناس بجهة من الجهات . . وأروع ما في الإسلام انه يعتبر الأعمال الإنسانية من صميم الدين وصلبه ، بل يعتبرها السبيل الوحيد إلى الله.

وكما جاء في الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل للشيخ ناصر مكارم[١٦] بأنّ سبحانه وتعالى ذكر القوم الآخرين أي الطائفة الأخرى في قوله تعالى ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ٩١ ﴾[١٧] ويقول الشيرازي في كتابه أنّ سبحانه يقصد بقوله قوماً آخرين غير الذين وصفتهم قبل (يريدون أن يأمنوكم) فيظهرون الإسلام (ويأمنوا قومهم) فيظهرون لهم الموافقة في دينهم (كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها) المراد بالفتنة هنا: الشرك، أي كلما دعوا إلى الكفر، أجابوا ورجعوا إليه. والفتنة في اللغة: الاختبار. والإركاس: الرد. والقصد هنا كلما ردوا إلى الاختبار ليرجعوا إلى الكفر، رجعوا إليه (فإن لم يعتزلوكم) أيها المؤمنون: أي فإن لم يعتزل قتالكم هؤلاء الذين يريدون أن يأمنوكم، ويأمنوا قومهم، (ويلقوا إليكم السلم) يعني: ولم يستسلموا لكم، فيعطوكم المقادة، ويصالحوكم (و) لم (يكفوا أيديهم) عن قتالكم (فخذوهم): أي فأسروهم (واقتلوهم حيث ثقفتموهم): أي وجدتموهم، وأصبتموهم (وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا): أي حجة ظاهرة. وقيل: عذرا بينا في القتال، وسميت الحجة: سلطانا، لأنه يتسلط بها على الخصم، كما يتسلط بالسلطان.[١٨]

المبحث الثاني :

المطلب الاول:مفهوم لفظة القتل

كان القتل مكروهاً من قبل الله عزّ و جلّ ومن عباده و لكن بيّن جلّ جلاله مواضع وجب فيها القتل لردّ الفتنة و الباطل و الفساد في الأرض وعن محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، وعن محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان جميعا ، عن حماد بن عيسى ، عن ربعي بن عبدالله ، عن محمد بن مسلم ، قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عزّ وجلّ : (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا) [١٩]قال : له في النار مقعد ، لو قتل الناس جميعا لم يرد إلا ذلك المقعد .[٢٠]

كما و جاء في كتاب عقاب الأعمال عن محمد بن يعقوب ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن علي بن عقبة ، عن أبي خالد القماط ، عن حمران ، قال : قلت لابي جعفر (عليه السلام) : ما معنى قول الله عزّ وجلّ : (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا) قال : قلت :كيف كأنما قتل الناس جميعا ، فإنما قتل واحدا ؟ فقال : يوضع في موضع من جهنم إليه ينتهى شدة عذاب أهلها ، لو قتل الناس جميعا (لكان إنما) يدخل ذلك المكان ، قلت : فانه قتل آخر ؟ قال : يضاعف عليه.

وفي (عقاب الاعمال) عن أبيه ، عن الحميري ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد مثله [٢١] , وعنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي اسامة زيد الشحام ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقف بمنى حين قضى مناسكها في حجة الوداع . فقال : أي يوم أعظم حرمة ؟ فقالوا : هذا اليوم ، فقال : فأي شهر أعظم حرمة ؟ فقالوا : هذا الشهر ، قال : فأي بلد أعظم حرمة ؟

قالوا : هذا البلد ، قال : فإنّ دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه فيسألكم عن أعمالكم ، ألا هل بلغت ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم اشهد ألا من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها فانه لا يحل دم امرئ مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه ، ولا تظلموا أنفسكم ولا ترجعوا بعدي كفارا .

المطلب الثاني:محاربة الكافرين لكف الفتنة و إنهاء عبادة الأوثان

لقد بيّن سبحانه و تعالى وقت وجوب القتل على المسلمين وذلك لمنع انتشار الفتنة و منع الكافرين من ممارسة أعمال الشر مع الخلق وكما جاء في قوله تعالى ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ ٢٥١﴾[٢٢] وهنا ارتأى الطباطبائي من خلال كتابه الميزان أنّ جلّ جلاله كان يقصد الأمر بوقف التخريب و الفتنة و دفع المسلم و المؤمن لإيقاف أعمال الكافرين و إيذائهم غيرهم . قال تعالى :﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾[٢٣] الآية تشتمل على تكليف المؤمنين بمهمة وقف نشر الفتنة والمعنى: قل لهم إن ينتهوا عن المحادة لله ورسوله يغفر لهم ما قد سلف وان يعودوا إلى مثل ما عملوا فقد علموا بما جرى على سابقتهم قل لهم كذا وأما أنت والمؤمنون فلا تهنوا فيما يهمكم من إقامة الدين وتصفية جو صالح للمؤمنين، وقاتلوهم حتى تنتهى هذه الفتن التي تفاجئكم كل يوم، ولا تكون فتنه بعد فإن انتهوا فإن الله يجازيهم بما يرى من أعمالهم، وإن تولّوا عن الانتهاء فأديموا القتال والله مولاكم فاعلموا ذلك ولا تهنوا ولا تخافوا.

والفتنة ما يمتحن به النفوس وتكون لا محالة مما يشق عليها، وغلب استعمالها في المقاتل وارتفاع الامن وانتقاض الصلح، وكان كفار قريش يقبضون على المؤمنين بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل الهجرة وبعدها إلى مدة في مكة ويعذبونهم

ويجبرونهم على ترك الاسلام والرجوع إلى الكفر، وكانت تسمى فتنة وهذا التفسير وفق ما جاء في كتاب تفسير الميزان للطباطبائي[٢٤] أمّا في قوله تعالى : فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم ،فارتأى الطباطبائي في كتابه الميزان بأنّه يجب الانتهاء الامتناع والكف ، والمراد به الانتهاء عن مطلق القتال عند المسجد الحرام دون الانتهاء عن مطلق القتال بطاعة الدين وقبول الإسلام فإن ذلك هو المراد بقوله كما رأى فسّر الطباطبائي قول الله تعالى (فإن انتهوا فلا عدوان)، بأنّه يجب الانتهاء عن القتل فهو قيد راجع إلى أقرب الجمل إليه وفي قوله تعالى: فإن الله غفور رحيم ، والمعنى فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم.

المطلب الثالث :الإسلام دين إعلاء كلمة التوحيد ومحاربة ناشري الفتنة

سعى الإسلام دائماً إلى نشر التوحيد بين الأمم قال تعالى ﴿اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾[٢٥] وهنا يرى الطباطبائي في كتاب تفسير الميزان بأنّ القتال محاولة الرجل قتل من يحاول قتله ، وكونه في سبيل الله إنما هو لكون الغرض منه إقامة الدين وإعلاء كلمة التوحيد ، فهو عبادة يقصد بها وجه الله تعالى دون الاستيلاء على أموال الناس وأعراضهم فإنما هو في الإسلام دفاع يحفظ به حق الإنسانية المشروعة عند الفطرة السليمة كما في قوله تعالى :(وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم)، ، فإن الدفاع محدود بالذات ، والتعدي خروج عن الحد ، ولذلك عقبه بقوله تعالى : (ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين).

و وجد الطباطبائي أنّه تعالى قد قصد في قوله : (ولا تعتدوا) في الآية القرآنية ﴿وَقاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [٢٦]

بأنّ الاعتداء هو الخروج عن الحد ،و يقال عدا واعتدى إذا جاوز وحده ، والنهي عن الاعتداء مطلق يراد به كل ما يصدق عليه أنه اعتداء كالقتال قبل أن يدعى إلى الحق ، والابتداء بالقتال ، وقتل النساء والصبيان ، وعدم الانتهاء إلى العدو ، وغير ذلك مما بينه السنة النبوية.

وفي مصادر أخرى منها جامع البيان[٢٧] في تفسير القرآن للطبري[٢٨] ذُكرَ بأنَّ ذلك أمر من الله تعالى ذكره للمسلمين بقتال الكفار ، وإنما الاعتداء الذي نهاهم الله عنه هو نهيه عن قتل النساء والذراري. قيلَ والنهي عن قتلهم ثابت حكمه اليوم. ذكر من قال ذلك: حدثنا سفيان بن وكيع، قال: ثنا أبي، عن صدقة الدمشقي، عن يحيى بن يحيى الغساني، قال: كتبت إلى عمر بن العزيز أسأله عن قوله:

﴿ وَقاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ ﴾ قال: فكتب إليّ أن ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب لك الحرب منهم. حدثني محمد بن عمرو، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قول الله تعالى ذكره: ﴿ وَقاتِلُوا في سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ ﴾ لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أمروا بقتال الكفار. حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، مثله. حدثني عليّ بن داود، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، عن ابن عباس: ﴿ وَقاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ ﴾[٢٩] يقول: لا تقتلوا النساء ولا الصبيان ولا الشيخ الكبير ولا من ألقى إليكم السلم وكفّ يده، فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم. حدثني ابن البرقي، قال: ثنا عمرو بن أبي سلمة، عن سعيد بن عبد العزيز، قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عديّ بن أرطاة: إني وجدت آية في كتاب الله: : ﴿ وَقاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ ﴾ أي لا تقاتل من لا يقاتلك،

يعني النساء والصبيان والرهبان وهذا ما جاء في كتاب جامع البيان في تفسير القرآن للطبري.

أمّا المراد من (الفتنة) ما هو؟ فهناك أبحاث عديدة بين المفسرين وأرباب اللّغة، فهذه المفردة في الأصل من (فَتْن) على وزن مَتْن، ويقول الراغب في مفرداته أنّها تعني وضع الذهب في النار للكشف عن درجة جودته وإصالته، وقال البعض أنّ المعنى هو وضع الذهب في النار لتطهيره من الشوائب، وقد وردت مفردة الفتنة ومشتقاتها في القرآن الكريم عشرات المرّات وبمعان مختلفة.

المطلب الرابع :دفع بلاء من طعنَ في الدين و دحضْ الباطل

كان الإسلام و مازال دين حقّ و نشر للسلام و دفع للبلاء و دفاع عن النفس و الحق و الدّين وقد قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ١١ ﴾[٣٠] ما قوتل أهل هذه – يعني البصرة –. وكما ارتأى الطبري بحسب تفسيره في كتاب جامع البيان أن المنافقون هم من يدّعون الإيمان جهراً ويخفون الكفر سرّاً ويدّعون الصلاح و التقوى و يفسدون في الأرض حيث قال الطبري في كتابه أنه حدثني به موسى بن هارون, قال: حدثنا عمرو بن حمّاد, قال: حدثنا أسْباط , عن السُّدّيّ في خبر ذكره, عن أبي مالك, وعن أبي صالح, عن ابن عباس وعن مُرّة الهَمْداني, عن ابن مسعود, وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) :﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ١١ ﴾، هم المنافقون. أما قوله تعالى " لا تفسدوا في الأرض" ، فإن الفساد، هو الكفر والعملُ بالمعصية.وقرأ أمير المؤمنين عليه السلام يوم البصرة: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ١٢ ﴾[٣١] ، ثم قال: لقد عهد إلي رسول الله وقال: يا علي لتقاتلن الفئة

الناكثة، والفئة الباغية، والفرقة المارقة، إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون [٣٢] و قال الحميري القمي: حدثني محمد بن عبد الحميد ، وعبد الصمد بن محمد ، جميعا عن حنان بن سدير قال : سمعت أبا عبد الله يقول : دخل عليّ اناس من أهل البصرة فسألوني عن طلحة والزبير ، فقلت لهم : كانا من {أئمة الكفر} ، إن عليا يوم البصرة لما صف الخيول ، قال لأصحابه : لا تعجلوا على القوم حتى أعذر فيما بيني وبين الله عزّ وجل وبينهم، فقام إليهم فقال : يا أهل البصرة هل تجدون عليّ جوراً في حكم ؟ قالوا : لا . قال فحيفاً في قسم ؟ قالوا : لا . قال : فرغبة في دنيا أخذتها لي ولأهل بيتي دونكم ، فنقمتم عليَّ فنكثتم بيعتي؟ قالوا : لا . قال : فأقمت فيكم الحدود وعطلتها عن غيركم ؟ قالوا : لا . قال : فما بال بيعتي تنكث وبيعة غيري لا تنكث إنّي ضربت الامر أنفه وعينه فلم أجد إلا الكفر أو السيف، ثم ثنى إلى صاحبه فقال : إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه : ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ١٢ ﴾ ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: والذي فلق الحبة ، وبرأ النسمة ، واصطفى محمدا بالنبوة ، إنهم لأصحاب هذه الآية وما قوتلوا منذ نزلت.[٣٣]

وقال أبو جعفر الطبري في هذه الآيات: يقول تعالى : فإن نقض هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم من قريش، عهودَهم من بعد ما عاقدوكم أن لا يقاتلوكم ولا يظاهروا عليكم أحدًا من أعدائكم (وطعنوا في دينكم)، يقول: وقدَحوا في دينكم الإسلام, فثلبوه وعابوه (فقاتلوا أئمة الكفر)، يقول: فقاتلوا رؤساء الكفر بالله (إنهم لا أيمان لهم)، يقول: إن رؤساء الكفر لا عهد لهم (لعلهم ينتهون)، لكي ينتهوا عن الطعن في دينكم والمظاهرة عليكم.

وقد قال الطبري في كتابه أنّه سبحان وتعالى قصد في قوله (وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم)، إلى: (لعلهم ينتهون)، يعني أهل العهد من المشركين, سماهم " أئمة الكفر ", وهم كذلك.

المطلب الخامس :إثبات أنّ دين الإسلام دين سلام و تبيان مواقف وجوب القتل

لقد كان القتال ولا زال مكروهاً وبيّن الله جلّ جلاله في كتابه الكريم كم أنّ فرض القتل على المؤمنين مكروهاً وبنفس الوقت بيّن سبحانه و تعالى أنّ هناك غرض من القتال و هو الجهاد في سبيله جلّ جلاله ودفع البلاء و أنّ هناك خيراً في كلّ شرّ و الله أعلم بالخير من غيره لعباده المسلمين فكما جاء في قوله تعالى من سورة البقرة

﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٢١٦ ﴾[٣٤] وقد رأى السيد محمد حسين فضل الله [٣٥] في هذه الآية أنّ الله فرض القتال في فريضة الجهاد في سبيل الله وذلك في قوله تعالى {كتب عليكم القتال} أيّ: فرض الله عليكم القتال في فريضة الجهاد في سبيل الله، بعد أن منعكم منه مدّة من الزمن في مرحلة قاسية، كانت مصلحة الدعوة فيها الأخذ بأسباب الصبر، والدفع بالكلمة الطيبة، والبعد عن ردّ التحدّي بمثله حتى يمتد الإسلام في ساحته، ويستعد لتركيز قواعده في موقع قوة جديد، بحيث لا يملك الآخرون إسقاطه بقوتهم، لأنّه يملك آنذاك قوة الرد في ساحة المجابهة {وهو كره لكم}، من خلال الطبيعة الإنسانيّة التي لا تنسجم مع كلّ الأعمال الشاقّة أو الخطرة التي قد تؤدّي إلى الألم أو الجرح أو الموت. فإنّ الإنسان مفطور على حبّ الراحة والحياة، فيكره . بطبيعته . كلّ ما يسلبه ذلك.

وفي ضوء ذلك، فإنّ هذه الكراهة الذاتية لا تتنافى مع رغبة المؤمنين بالجهاد طلباً لمرضاة الله، وطمعاً في الحصول على ثوابه، لأنّ الإنسان يرغب في الأعمال الشاقة،

أو الأسفار الخطرة، أو نحو ذلك، من أجل تحصيل المزيد من المال أو الجاه او السلطة، أو القرب من الله تغليباً للمصلحة الراجحة أو الملزمة على المفسدة المرجوحة أو غير الملزمة. {وعسى أن تكرهوا شيئاً} من خلال بعض المشاكل التي يثيرها في حياتكم كالمخاطرة بالروح في الجهاد، والمشقّة في السفر في التجارة، والسهر في الليل لطلب العلم، {وهو خير لكم} لما يترتب عليه من النتائج الكبيرة المتصلة بالدرجات الرفيعة التي تبلغونها في الأخذ بما تكرهونه. فإنّ الجهاد يضع المؤمنين بين خيارين كلاهما خير: إمّا النصر، الذي يؤدّي إلى الكثير من امتداد الإسلام في حركة الإنسان في الحياة وسيطرته على الواقع مما يجعل المسلمين في الموقع الكبير في الناس، وإمّا الشهادة التي ترفع درجة المؤمنين عند الله، فيحصلون . من خلال ذلك . على رضوانه وعلى جنته.

وذكر السيد محمد جواد مغنيه في كتابه تفسير الكاشف في تفسير هذه الآيات بأنّ الله سبحانه و تعالى كان يقصد بقوله {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ} بأنّه فرض اللّه القتال على المسلمين لا لأنه مطلوب ومحبوب لذاته ، ولا ليتسع ملكهم ، ويمتد سلطانهم ، ويعيشوا على حساب غيرهم من الشعوب ، و إنّما فرضه عليهم لنصرة الحق ، والدفاع عنه ، فان الحق من حيث هو ليس إلا مجرد فكرة ونظرية . أما تطبيقها والالتزام بها فيحتاج إلى العمل الجاد ، وهو أولا الدعوة بالحكمة ، والطرق المألوفة ، فإن لم تجد وجب تنفيذ الحق بالقوة وأية نظرية لا تعتمد على القوة التنفيذية فوجودها وعدمها سواء ، ومن أجل هذا فرض الله على المسلمين في هذه الآية وغيرها جهاد كل معتد على الحق ، حيث لا يجدي معه الأمر بالمعروف والموعظة الحسنة .ولو لا السلطة التنفيذية لكانت السلطة التشريعية مجرد كلام ملفوظ أو مكتوب . وارتأى سماحة السيد فضل الله بأنّ الله تعالى

{وهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وعَسى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وهُوَ شَرٌّ لَكُمْ واللَّهُ يَعْلَمُ وأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} . قال المفسرون : ان أصحاب الرسول كرهوا القتال ، لأن الإنسان بطبعه يشق عليه أن يعرض نفسه للهلاك ، ولكنهم في الوقت نفسه يستجيبون لأمر الله تعالى طلبا لمرضاته ، تماما كالمريض يشرب الدواء بغية الشفاء . وان الله سبحانه قد نبههم بقوله : {وعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } إلى أن ثمرة القتال والجهاد تعود إليهم ، لا إليه . . هذا ملخص ما قاله أهل التفاسير ، وظاهر اللفظ يتحمله ولا يأباه .

المطلب السادس: دين الإسلام انتشر بالسلام لا بالإكراه

بين الله سبحانه وتعالى" السلام "في كتابه الكريم وحث على اتباعه والتمسك بالسلم في آيات كثيرة ؛ منها قوله تعالى ﴿ ٱيَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٠٨ ﴾ و قال أبو جعفر الطبري: والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الله جل ثناؤه أمر الذين آمنوا بالدخول في العمل بشرائع الإسلام كلها، وقد يدخل في" الذين آمنوا " المصدِّقون بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به، والمصدقون بمن قبله من الأنبياء والرسل، وما جاءوا به، وقد دعا الله عز وجل كلا الفريقين إلى العمل بشرائع الإسلام وحدوده، والمحافظة على فرائضه التي فرضها، ونهاهم عن تضييع شيء من ذلك، فالآية عامة لكل من شمله اسم " الإيمان "، فلا وجه لخصوص بعض بها دون بعض.[٣٦]

وفي السّلم قال تعالى ﴿ ۞وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١ ﴾ قال أبو جعفر الطبري: يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٖ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ٥٨ ﴾ [٣٧] فانبذ إليهم على سواء وآذنهم بالحرب ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ

عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١ ﴾وإن مالوا إلى مسالمتك ومتاركتك الحربَ, إما بالدخول في الإسلام, وإما بإعطاء الجزية, وإما بموادعة, ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح (فاجنح لها)، يقول: فمل إليها, وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسألوك.

في حين نجد بعض المستشرقين ومن نحا نحوهم يردد هذه الفرية الباطلة والتي تنص على أن الإسلام انتشر بالسيف. إلا أن التاريخ يثبت أن الإسلام هو دين السلم والسلام والأخلاق والأمان وقد حث القرآن على قتال الذين يعتدون على المسلمين وفي نفس السياق يحث على عدم قتال الذين لم يقاتلوا المسلمين بل يشير إلى برّهم والإنصاف إليهم وإن كانوا غير مسلمين قال تعالى: ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٨ ﴾[٣٨]

قال الإمام الرازي في تفسيره لهذه الآية :)) :لا ينهاكم عن هؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء، وهذا رحمة لهم لشدتهم في العداوة، وقال أهل التأويل :هذه الآية تدل على جواز البر بين المشركين والمسلمين، وإن كانت الموالاة منقطعة، وقوله تعالىٰ ﴿وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ ﴾ قال ابن عباس يريد بالصلة أهل البر والتواصل ثم ذكر من الذين ينهاهم عن صلتهم فقال ﴿ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٩ ﴾ وفيه لطيفة: وهي أنه يؤكد قوله تعالىوفيه لطيفة: وهي أنه يؤكد قوله تعالى ﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى- هذه الآية رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم.

الثانية– قوله تعالى﴿ أَن تَبَرُّوهُمْ ﴾" أَنْ "في م وضع خفض على البدل من"الَّذِينَ" ، أي لا ينهاكم لله عن أن تبروا الذين لم يقاتلوكم .وهم خزاعة، صالحوا النبي صلّى الله عليه و سلّم على ألا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحدا، فأمربربرهم والوفاء لهم إلى أجلهم، حكاه الفراء.

﴿ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ﴾ أي تعطوهم قسطا من أموالكم على وجه الصلة .وليس يريد به من العدل؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل.

وقوله تعالى ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ﴾ أي جاهدوكم على الدين ﴿وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ﴾ وهم عتاة أهل مكة. ﴿وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ﴾ أي عاونوا على إخراجكم وهم مشركو أهل مكة﴿ أَن تَوَلَّوْهُمْۚ ﴾أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ ﴾أي يتخذهم أولياء وأنصاراً وأحباباً﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

فكيف يدعي المستشرقون ومن تبعهم أن الإسلام انتشر بالسيف؟

إن الإسلام حرم الظلم، ودعا إلى العدل والتمسك بالأخلاق الفاضلة ولا يقاتل إلا من قاتله وتعدى عليه؛أما فيما يخص الفتوحات الإسلامية فهي في صالح

الشعوب التي فتحت أراضيها، إذ معظم الشعوب رغبت في الإسلام لما فيه من العدل والإنصاف وإعطاء كل ذي حق حقه، و بالتالي وجب على قادة المسلمين أن يحررو الشعوب المقهورة من الذل والهوان الذي يلاقونه من الطغاة الجبابرة فاستعملوا السيف من أجل ذلك لمن يرفض دفع الجزية مقابل حمايته.

الخاتمة

ختاما لهذا البحث الذي قد تم بعون الله وفضله تمّ التوصّل إلى أن الإسلام دين سلام و سلم و محبة واليقين بأنّ الله سبحانه وتعالى أراد توحيد الأمم و دخولهم في دين الله دين الإسلام دين المحبة ،و بأنّ الله سبحانه و تعالى لم يرد القتل و الفساد و الفتنة في الأرض بل كانت إرادة الله هي الأعلى و رسالته جلّ و علا هي الأسمى.

حيث بيّن جلّ جلاله في كتابه الكريم المواقف التي وجب فيها القتل و ذلك عند ردّ الفتنة و ردّ الباطل و لمنع انتشار الفساد في الأرض و لحماية العباد المؤمنين من بطش الكافرين و المنافقين، و أمر الله عباده ان يكفوا عن القتال و الجهاد عند توبة المنافقين و رجوعهم إلى الله.

القرآن الكريم كتاب عظيم دستور و مرجع للعالمين ، يحضّ المسلمين على السلم و السلام و ردّ السلم بالسلم ، و العفو عند المغفرة.

وتمّ بعونه تعالى و من خلال آياته الكريمة إثبات حقيقة أن الإسلام انتشر بالسلم و المغفرة لا بالسيف و الإكراه و ما هذا إلّا محض خيال بعض المستشرقين الذين يرمون أفكارهم البعيدة كلّ البعد عن دين الإسلام و المسلمين في عقول العباد.

وبعد هذه الدراسة التي تمت بتوفيق الله تعالى فإني أوصي الجامعات الإسلامية بتدريس مفهوم السلم كما أوصي شعوب هذه الأمة .

الهوامش

١ سورة البقرة : الآية ٢٥٦.

2[2] القزويني أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م) إمام لغوي ومحدث، اشتهر بكونه صاحب معجم "[مقاييس اللغة]" الرائد، وكان نحويًّا على طريقة الكوفيين، فقيهاً، وشاعراً. ولد وعاش في القرن الرابع الهجري، وتوفي في الري، ومن أبرز تلاميذه بديع الزمان الهمذاني .

٣ مقاييس اللغة ، باب السين واللام وما يثلثهما، (٢٣٣/٣)

٤ سورة الحجر : الآية ٤٦.

٥ سورة هود : الآية 48.

٦ الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ/١١٠٨م) هو أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، عالم مسلم بارز في اللغة والتفسير، اشتهر بكتابه العمدة "[المفردات في غريب القرآن]". عاصر نهاية القرن الخامس وبداية السادس الهجري، ويُعد مرجعاً أولاً في دلالات ألفاظ القرآن. المفردات في غريب القرآن ج ١ ص ٣٥١ كتاب السين.

٧ مقالة عن السلام: الحاجة إلى السلام وأهميته

٨ أ ب ت ث صفحة ٢–٧، "السلم ".

٩ سورة النساء, الآية ٩٠.

١٠ المشهدي هو الشيخ محمد بن محمد رضا القمي المشهدي، عالم ومفسر ومحدث شيعي إيراني بارز عاش في القرن الحادي عشر والثاني عشر الهجري. اشتهر بتفسيره الروائي الموسوعي "كنز الدقائق" الذي يقع في ١٧ مجلداً، ويعد مرجعاً هاماً في تفسير القرآن بناءً على روايات أهل البيت، تفسير كنز الدقائق – ج ٢ – الصفحة ٥٦٣

١١ مجمع البيان :ج ٣ ص ٨٨ في نقل المعنى لآية ٩٠ من سورة النساء.

١٢ تفسير كنز الدقائق – ج ٢ – الصفحة ٥٦٣

١٣ الشيخ محمد جواد مغنية (١٣٢٢ – ١٤٠٠ هـ / ١٩٠٤ – ١٩٧٩ م) هو عالم دين وفقيه ومفسر ومؤلف شيعي لبناني بارز، اشتهر بأسلوبه التجديدي في الفقه والتفسير. ولد في طيردبا بجنول لبنان، ودرس في النجف، وعمل قاضياً شرعياً، وترك مؤلفات عديدة أهمها "[التفسير الكاشف]" –التفسير الكاشف–دار الأنوار ––2011 ، ج٢ ، ص ٣٩٩–٤٠٢

١٤ سورة الشورى,الآية ٢٣.

١٥ سورة الأنفال, الآية ٦٢.

١٦ الشيرازي هو الشيخ محمد مكارم بن الشيخ علي عباس قاضي زاده ،ولد في تربة حيدرية إحدى ضواحي مشهد المقدسة عام١٣٥٨للهجرة ... –الأمثل–المكتبة النجفية.– ج ٣ – الصفحة ٣٨٠.

١٧ ي،سورة النساء،الآية93

١٨ الأمثل–المكتبة النجفية.– ج ٣ – الصفحة ٣٨٠

١٩ عقاب الاعمال : ٣٢٦ | ٣ .

٢٠ هامش المخطوط

٢١ المحاسن : ١٠٦ | ٨٨ .

٢٢ سورة البقرة : الآية 251.

٢٣ سورة البقرة : الآية ١٩٠.

٢٤ الطباطبائي : هو العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي، فيلسوف ومفسر شيعي بارز، توفي عام ١٩٨١م. –1392هـ–المجلد–2ص34

٢٥ سورة البقرة : الآية ١٩١.

٢٦ سورة البقرة : الآية ١٩٠.

٢٧ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠ هـ / ٨٣٩ – ٩٢٣ م) هو إمام، ومؤرخ، ومفسر، وفقيه مجتهد، يُعد من أبرز علماء المسلمين. ولد في آمل بطبرستان، استوطن بغداد، وعُرف بلقب "شيخ المفسرين" وصاحب "تاريخ الأمم والملوك"، وتميز بغزارة علمه وورعه، وكان من كبار أئمة الاجتهاد، .

٢٨ الشيخ أبو جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الآملي؛ هو رجل دين وفقيه ومحدّث شيعي من مشاهير علماء الشيعة الإماميّة

٢٩ سورة البقرة : الآية ١٩٠.

٣٠ سورة البقرة : الآية ٦.

٣١ سورة التوبة: الآية ١٢

٣٢ آشوب, أحمد بن علي ابن شهر , مناقب آل أبي طالب , سنة ٥٨٨ هـ ح٢ ص٣٣٤ ،البحار ج ٣٢ ص ٢٨٢ .

٣٣ الحميري عبد الله بن جعفر الحِمْيري القمّي (توفي حوالي ٣١٠ هـ) هو أحد أبرز علماء ومحدثي الشيعة الإمامية في القرن الثالث الهجري، ويعد من فقهاء ومسنِدِي مدينة قم في عصره. قرب الإسناد ,النجف,المطبعة الحيدرية,١٩٥٠, ص٩٦ الحديث ٣٢٧

٣٤ سورة البقرة : الآية ٢١٦.

٣٥ فضل الله–محمد حسين–مجمع البيان–ج:–2ص549

٣٦ ينظر : الدر المنثور ١ : ٢٤١ .

٣٧ سورة الأنفال ، ٥٨

٣٨ سورة محمد ، الآية ٨

المصادر المراجع

١) القرآن الكريم

٢) مقالة عن السلام: الحاجة إلى السلام وأهميته

٣) الطبري–أبو جعفر – جامع البيان –دار النوادر للنشر والتوزيع–٢٠١٣

٤) الطباطبائي –محمد حسين–الميزان في تفسير القرآن–١٣٩٢هـ–المجلد٢–ص٣٤

٥) الطباطبائي –محمد حسين–الميزان في تفسير القرآن–١٣٩٢هـ–ج–1ص251

٦) الطبرسي–فضل بن حسين –مجمع البيان في تفسير القرآن–دار العلوم للتحقيق والنشر–بيروت– ٢٠٠٤.

٧) فضل الله–محمد حسين–مجمع البيان–ج:–2ص549

٨) الطبرسي–فضل بن حسن–تفسير مجمع البيان – شركة الأعلمي للمطبوعات–ج٣ – الصفحة١٥٤

٩) مغنية–محمد جواد–التفسير الكاشف–دار الأنوار ––2011 ، ج٢ ، ص ٣٩٩–٤٠٢ .

١٠) القمي–أبي الحسن علي بن ابراهيم القمي–تفسير القمي–مؤسسة الإمام المهدي ١٤٣٥هـ

١١) روميل، "ما هو السلام؟"،بالرجوع إلي www.hawaii.edu، تم تحريره٢٠١٨–٢–٢٦.

١٢) أ ب ت ث صفحة ٢–٧، "السلم "، www.ikhwanwiki.com.

١٣) (٢) الشخب : السيلان . « النهاية ٢ : ٤٥٠ » .

١٤) (٣) الفقيه ٤ : ٦٩ | ٢١٠ .

١٥) عقاب الاعمال الشيخ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (توفي ٣٨١ هـ): ٣٢٦ | ٣ .

١٦) المحاسن : ١٠٦ | ٨٨ .

١٧) آشوب, أحمد بن علي ابن شهر , مناقب آل أبي طالب , سنة ٥٨٨ هـ ح٢ ص٣٣٤ ،البحار ج ٣٢ ص ٢٨٢ .

١٨) الحميري القمي , عبدالله بن جعفر , قرب الإسناد ,النجف,المطبعة الحيدرية,١٩٥٠, ص٩٦ الحديث ٣٢٧

١٩) تفسير العياشي ح٢ ص٧٧ الحديث٢٣

٢٠) الطبري–أبو جعفر – جامع البيان –دار النوادر للنشر والتوزيع–٢٠١٣– تفسير البرهان ح٣ ص ٣٧٤ الحديث ١.

٢١) ابن فارس , أحمد ,مقاييس اللغة ، ج ٣ باب السين واللام وما يثلثهما، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٢) الأصفهاني ,المفردات في غريب القرآن ج ١ ص ٣٥١ كتاب السين، مكتبة نزار مصطفى الباز

٢٣) المكتبة الشيعية الرقمية.

٢٤) موقع ويكي شيعة.

٢٥) الشيرازي–محمد مكارم–الأمثل–المكتبة النجفية.– ج ٣ – الصفحة ٣٨٠

٢٦) أقوال المذكورة منقول عن تفسير البيضاوي: ج ١ ص ٢٣٥ تفسيره لآيات (٨٨ – ٩٠) من سورة النساء.

٢٧) مجمع البيان :ج ٣ ص ٨٨ في نقل المعنى لآية ٩٠ من سورة النساء.

٢٨) المشهدي –محمد – تفسير كنز الدقائق – ج ٢ – الصفحة ٥٦٣

٢٩) الألوسي, أبي الثناء,روح المعاني، المجلد الثاني، ص ٦٥.

Sources and References

1. The Holy Qur'an.
2. *An Article on Peace: The Need for Peace and Its Importance.*
3. Al-Tabari, Abu Ja'far, *Jami' al-Bayan*, Dar al-Nawadir for Publishing and Distribution, 2013.
4. Al-Tabataba'i, Muhammad Husayn, *Al-Mizan fi Tafsir al-Qur'an*, 1392 AH, Vol. 2, p. 34.
5. Al-Tabataba'i, Muhammad Husayn, *Al-Mizan fi Tafsir al-Qur'an*, 1392 AH, Vol. 1, p. 251.
6. Al-Tabrisi, Fadl ibn Husayn, *Majma' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an*, Dar al-'Ulum for Verification and Publishing, Beirut, 2004.
7. Fadlallah, Muhammad Husayn, *Majma' al-Bayan*, Vol. 2, p. 549.
8. Al-Tabrisi, Fadl ibn Hasan, *Tafsir Majma' al-Bayan*, Al-A'lami Publications Company, Vol. 3, p. 154.
9. Mughniyah, Muhammad Jawad, *Al-Tafsir al-Kashif*, Dar al-Anwar, 2011, Vol. 2, pp. 399–402.
10. Al-Qummi, Abu al-Hasan Ali ibn Ibrahim al-Qummi, *Tafsir al-Qummi*, Imam al-Mahdi Foundation, 1435 AH.
11. Romel, "What Is Peace?", accessed through www.hawaii.edu, edited on 26 February 2018.
12. "Al-Silm (Peace)," pp. 2–7, www.ikhwanwiki.com.
13. "Al-Shakhb: Flowing or Streaming." *Al-Nihayah*, Vol. 2, p. 450.
14. *Al-Faqih*, Vol. 4, p. 69, Hadith No. 210.
15. Al-Shaykh al-Saduq, Abu Ja'far Muhammad ibn Ali ibn al-Husayn ibn Musa ibn Babawayh al-Qummi (d. 381 AH), *'Iqab al-A'mal*, p. 326, Hadith No. 3.
16. *Al-Mahasin*, p. 106, Hadith No. 88.
17. Ibn Shahr Ashub, Ahmad ibn Ali, *Manaqib Al Abi Talib*, completed in 588 AH, Vol. 2, p. 334; *Bihar al-Anwar*, Vol. 32, p. 282.
18. Al-Himyari al-Qummi, Abdullah ibn Ja'far, *Qurb al-Isnad*, Najaf, Al-Haydariyya Press, 1950, p. 96, Hadith No. 327.
19. *Tafsir al-'Ayyashi*, Vol. 2, p. 77, Hadith No. 23.
20. Al-Tabari, Abu Ja'far, *Jami' al-Bayan*, Dar al-Nawadir for Publishing and Distribution, 2013; *Tafsir al-Burhan*, Vol. 3, p. 374, Hadith No. 1.

21. Ibn Faris, Ahmad, *Maqayis al-Lugha*, Vol. 3, Chapter of the Letters Sin and Lam and Their Derivatives, Dar al-Fikr for Printing, Publishing, and Distribution.
22. Al-Asfahani, *Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an*, Vol. 1, p. 351, Book of the Letter Sin, Maktabat Nizar Mustafa al-Baz.
23. The Digital Shi'a Library.
24. WikiShia Website.
25. Al-Shirazi, Muhammad Makarem, *Al-Amthal*, Al-Maktaba al-Najafiyya, Vol. 3, p. 380.
26. The cited statements are quoted from *Tafsir al-Baydawi*, Vol. 1, p. 235, in his commentary on verses 88–90 of Surat al-Nisa'.
27. *Majma' al-Bayan*, Vol. 3, p. 88, regarding the interpretation of verse 90 of Surat al-Nisa'.
28. Al-Mashhadi, Muhammad, *Tafsir Kanz al-Daqa'iq*, Vol. 2, p. 563.
29. Al-Alusi, Abu al-Thana', *Ruh al-Ma'ani*, Vol. 2, p. 65.